

## كيفية الإستفادة من التعويض

وفقا لما جاء في المادتين 03 و 04 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 20 أوت 2024 الذي يحدد كيفيات متابعة وتقديم حساب التخصيص الخاص رقم 153-302 الذي عوانه الصندوق الخاص بترقية الصادرات فإنه :

► يتم إيداع الملف من طرف المصدر أو ممثله القانوني لدى المصالح التابعة لوزارة التجارة و ترقية الصادرات و يتضمن الوثائق الشوبية الالزامية .

► تحدد قائمة المواد القابلة للتلف و البلادان ذات الوجهة البعيدة و كذلك الملف المذكور في الفقرة أعلاه بموجب مقرر من الوزير المكلف بالتجارة بعد استشارة الوزارات المعنية ؛

► تبرم وزارة التجارة و ترقية الصادرات اتفاقيات مع الشركات العمومية و الخاصة للنقل البري و الحوسي و البحري التي يكون موضوعها نقل السلع و البضائع الموجهة للتصدير لحساب المصدرین و كذلك الهیئات المكلفة بتنظيم المعارض و التظاهرات الإقتصادية في الخارج .



## روابط الاتصال بصالحة

### المديرية الجهوية للتجارة البليدة:

رقم الهاتف: 025.20.46.26/025.20.46.3

رقم الفاكس : 025.20.46.27

العنوان : الحي الجديد – أولاد يعيش – البليدة.

البريد الإلكتروني: drcblida@gmail.com

الموقع الإلكتروني: www.drcblida.dz

### موقع التواصل الاجتماعي

الفايسبوك: https://www.facebook.com/drcblida

الأنستغرام: drcblida

بالنسبة للملفات عليكم الاتصال بالمديريات الولاية للتجارة التابعين لها.

► يمكنكم الإطلاع على فيديو توضيحي حول هذا الصندوق بزيارة الموقع الرسمي لوزارة التجارة و ترقية الصادرات :

<https://www.commerce.gov.dz>

► لتقديم طلباتكم يرجى الولوج إلى بوابة الرسمية للصندوق عبر الرابط الإلكتروني التالي :

[fspe.commerce.gov.dz](http://fspe.commerce.gov.dz)

## المجهرية الجزائرية الديمقراطية الشعبية



وزارة التجارة و ترقية الصادرات

المديرية الجهوية للتجارة بالبليدة

مصلحة الإعلام الاقتصادي و تنظيم السوق

مكتب التجارة الخارجية

المنصة الرقمية للصندوق الخاص بترقية الصادرات

"FSPE"

## الصندوق الخاص بترقية الصادرات "FSPE"

- 10 % من تكاليف طبع وتوزيع الدعائم الترويجية للمنتجات والخدمات الموجهة للتصدير؛
- 10 % من التكاليف المرتبطة باستعمال التقنيات الحديثة للإعلام والاتصال؛
- 50 % من تكاليف إنشاء العلامات التجارية؛
- 50 % من تكاليف حماية المنتجات الموجهة للتصدير في الخارج؛
- 100 % من تكاليف منح الميداليات والأوسمة للمصدرين الأوائل؛
- 100 % من تكاليف منح المكافآت على الأبحاث الجامعية التي تساهم في ترقية الصادرات خارج المحروقات؛
- 80 % من تكاليف وضع برامج التكوين المتخصص في مهن التصدير حيز التنفيذ التي تقوم بها الهيئات المتخصصة بطلب من الوزير المكلف بالتجارة وترقية الصادرات؛
- 50 % من تكاليف النقل الدولي ، النقل الداخلي، الشحن و العبور للمنتجات الموجهة للتصدير؛
- 50 % من تكاليف النقل التي تسدد لشركات النقل التي تبرم اتفاقيات مع الوزارة المكلفة بالتجارة والتي تمثل قيمة الإعانة التي يستفاد منها المصدر؛
- 10 % كتعويض إضافي على مبلغ التعويض المحدد على نفقات النقل للمنتوجات الفلاحية سريعة التلف الموجهة للتصدير؛
- 10 % كتعويض إضافي على مبلغ التعويض المحدد على نفقات النقل لتصدير المنتجات نحو الوجهة البعيدة؛
- 50 % من نفقات سحب دفاتر الشروط للمناقصات الدولية بالخارج؛
- 50 % من نفقات نقل السلع و المواد من المنتجات الوطنية المعروضة في المعارض الدائمة بالخارج للمؤسسة المكلفة بإدارة هذه المعارض الدائمة .
- 10 % من تكاليف المرتبطة بجوازات الأسوق الخارجية الموجهة للبحث عن منافذ للمنتجات الجزائرية؛
- 10 % من تكاليف إعلام المصدرین حول فرص و إمكانیات التصدير؛
- 10 % من التكاليف الموجهة لدراسة تحسين نوعية الجدوی والمنتجات والخدمات الموجهة للتصدير؛
- 50 % من التكاليف المدفوعة للمشاركة في التظاهرات الاقتصادية في الخارج بصفة فردية؛
- 80 % من التكاليف المدفوعة للمشاركة في التظاهرات التي تكتسي طابعا استثنائيا بالخارج أو التي تقصر فقط على وضع شباك وحيد؛
- 80 % من التكاليف المدفوعة للمشاركة المدرجة في إطار البرنامج السنوي الرسمي لمشاركة الجزائر في التظاهرات الاقتصادية بالخارج؛
- 10 % كتعويض للهيئة المكلفة بتنفيذ البرنامج الرسمي للتظاهرات الاقتصادية بالخارج أو المنظمة على المستوى الوطني؛
- 50 % كتعويض للهيئات التي يتم تكليفها بتنظيم تظاهرات إقتصادية بالخارج غير المدرجة ضمن البرنامج الرسمي بناء على طلب المتعاملين الاقتصاديين؛
- 10 % من تكاليف إعداد تشخيص للتصدير بالنسبة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛
- 10 % من تكاليف إنشاء خلايا تصدير داخلية بالنسبة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛
- 10 % من التكاليف التي يتحملها المتعاملون الاقتصاديون و المتعلقة باستكشاف الأسواق الخارجية؛
- 20 % من تكاليف إنشاء الأولى للممثليات التجارية بعنوان التواجد التجاري بصفة فردية أو جماعية في الأسواق الخارجية؛

هو حساب تابع للخزينة العمومية للدولة يتم تسييره من طرف وزارة التجارة و ترقية الصادرات ، بموجب قانون المالية 1996 (قانون 95-27 المؤرخ في 30 ديسمبر 1995 يتضمن قانون المالية لسنة 1996 المادة 195). و يهدف هذا الصندوق إلى توفير الدعم المالي للمصدرين في جهودهم الرامية إلى القولوج بالمنتجات الوطنية إلى الأسواق الخارجية. تجدر الإشارة أنه تم إيقاف هذا الصندوق سنة 2021، ليuous في سنة 2022 بمساهمة الدولة لترقية الصادرات.

تم إعادة بعث الصندوق مرة ثانية بموجب قانون المالية لسنة 2024 وأصبح رقم حساب التخصيص 302-153 و عنوانه الصندوق الخاص بترقية الصادرات (ج.ر رقم 86 الصادرة بتاريخ 2023/12/31 المادة 123).

مقول إيرادات هذا الصندوق بـ 5 % من مداخيل الرسم الداخلي على الاستهلاك (TIC) (ق.م لسنة 2024 - ج.ر رقم 86) بالإضافة إلى المساهمات التي تقدماها الهيئات العمومية والخاصة بالإضافة إلى الهيئات والوصايا حيث ينبع حساب التخصيص للصندوق للمحاسبة العمومية (الالتزام بالفقة، الأمر بالصرف). يعطي هذا الصندوق تعويض التكاليف التي تدرج في إطار ممارسة المؤسسة لنشاطها المتعلق بالتصدير.

و يمكن أن يستفيد من إعانات الدولة عن طريق الصندوق الخاص لترقية الصادرات كل متعامل اقتصادي مقيم في الجزائر و ينشط في مجال إنتاج المواد أو تقديم خدمات وكل تاجر مسجل بصفة منتظمة في السجل التجاري و ينشط في مجال التصدير.

## أبواب النفقات

حسب القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 20 أوت 2024 الذي يحدد قائمة إيرادات و نفقات حساب التخصيص الخاص رقم 302-153 الذي عنوانه "الصندوق الخاص لترقية الصادرات" فإن التعويضات تكون كالتالي: